



Distr.
GENERAL

E/CN.4/2000/9/Add.3
23 November 1999
ARABIC
ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة السادسة والخمسون
البند ١١(أ) من جدول الأعمال المؤقت

الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك مسائل التعذيب والاعتقال

تقرير المقرر الخاص المعنى بمسألة التعذيب، السير نايجل س. رودلي،
المقدم بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٣٢/١٩٩٩

إضافة

زيارة المقرر الخاص لرومانيا

المحتويات

تنقل من المتن

أولاً - مقدمة

- ١ وجهت حكومة رومانيا دعوة للمقرر الخاص لزيارة رومانيا في إطار ولايته استجابة لطلبه. وقد مكنت الزيارة، التي تمت في الفترة من ١٩ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٩، المقرر الخاص من تحقيق هدفه، وهو جمع معلومات مباشرة عن طريق اتصالات واسعة النطاق بغية إجراء تقييم أفضل للحالة فيما يتعلق بممارسة التعذيب وسوء المعاملة في رومانيا.
- ٢ وعقد المقرر الخاص أثناء زيارته اجتماعات في بوخارست في الفترة من ١٩ إلى ٢٢ نيسان/أبريل، وفي ٢٩ نيسان/أبريل مع السلطات التالية: وزير العدل؛ ونائب أمين المظالم؛ والمدعي العام؛ وكبير المدعين بمكتب المدعي العام العسكري بمحكمة العدل العليا؛ وزیر الدولة لإدارة حماية الطفل؛ وزیر الدولة بوزارة الداخلية؛ والنائب الأول للمفتش العام للشرطة الرومانية؛ ورئيس لجنة حقوق الإنسان التابعة لمجلس الشيوخ؛ ورئيس لجنة حقوق الإنسان التابعة لمجلس النواب؛ ومدير معهد الطب القضائي؛ والمدير العام لإدارة شؤون المعاهدات والشؤون القنصلية بوزارة الخارجية.
- ٣ وزار المقرر الخاص المدن الرومانية التالية بالإضافة إلى بوخارست: كرايوفا وباكاو وبازي. وفي كل من هذه المدن قابل المقرر الخاص كبير مفتشي الشرطة في المنطقة. وزار مراكز الاعتقال التابعة للشرطة. وفي بوخارست زار المقرر الخاص سجن جيلافا ومستشفى السجن، بالإضافة إلى مخفر الشرطة ١٩. وعلاوة على ذلك، زار سجن كرايوفا الذي يضم سجناء تلقوا أحكاماً بالسجن مدى الحياة في رومانيا، وسجن يازي. وقام المقرر الخاص أيضاً بزيارات قصيرة لمراكز الاعتقال التابعة للشرطة في بلدية أورزيسيني وفاشلي.
- ٤ واجتمع المقرر الخاص أيضاً مع أشخاص يُدعى أنهم شخصياً أو أقرباءهم وقعوا ضحايا للتعذيب، كما تلقى معلومات شفوية و/أو كتابية من منظمات غير حكومية، بما في ذلك المنظمات التالية: رابطة حماية حقوق الإنسان - لجنة هلسنكي (APADOR-CH)؛ والمجموعة الرومانية للدفاع عن حقوق الإنسان، والجمعية الرومانية المستقلة لحقوق الإنسان (SIRDO)؛ ورابطة حماية حقوق الإنسان (LADO)؛ ومؤسسة إيكار ICAR؛ ومركز Romani CRISS (مركز المجتمعات الغجرية للدراسات والعمل الاجتماعي).
- ٥ ويوجه المقرر الخاص الشكر لحكومة رومانيا على اتاحة الفرصة له للقيام بهذه الزيارة وعلى تعالونها القيم. كما يرغب في توجيه شكره إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - بوخارست، على مساعدته له طوال فترة بعثته.

ألف - ممارسة التعذيب: النطاق والسياق العام

-٦ على مدار السنوات القليلة الماضية، أحال المقرر الخاص أدعاءات عديدة إلى الحكومة تتعلق بإساءة معاملة معتقلين وتعذيبهم على أيدي الشرطة (انظر على سبيل المثال E/CN.4/1999/61، الفقرات ٥٩٧-٦١٣). ويدعى أن الشرطة كثيراً ما تستخدم القوة لانتزاع اعترافات من مشتبه فيهم جنائياً أو معاقبهم.

-٧ وشدد معظم المسؤولين الحكوميين الذين التقى بهم المقرر الخاص أثناء بعثته في رومانيا على أن التعذيب وإساءة المعاملة محظوران بموجب الدستور والقانون الجنائي. وذكر وزير العدل، على سبيل المثال، أن التعذيب ليس ظاهرة خطيرة في رومانيا وأنه عندما يرتكب يكون سوء تصرف من قبل أحد موظفي الخدمة المدنية يمكن أن يعاقب عليه جنائياً. وأكد أن حالات التعذيب وإساءة المعاملة، هي حالات قليلة كما أنها لا ترتكب على الاطلاق لأسباب سياسية، على خلاف ما كان يحدث في العهد الشيوعي.

-٨ إلا أن رئيسة لجنة حقوق الإنسان التابعة لمجلس الشيوخ أبلغت المقرر الخاص أن لجنتها على علم بحالات تعذيب أو إساءة معاملة كثيرة ارتكبها الشرطة. وأشارت إلى أن إساءة المعاملة تحدث، بصفة رئيسية، في مراكز الاعتقال التابعة للشرطة، وإن كان هناك إبلاغ عن حدوث حالات من هذا القبيل أيضاً في السجون. وإن أقصى انتقاداتها يوجه إلى السلطات التي، حسبما أشارت، نادراً ما تستطيع تقديم أية ردود أو حلول عندما تقدم شكاوى إليها. وقالت إنها تنتقد الهيئة القضائية بصفة خاصة، موضحة أنه من المستحيل تقريراً تسوية هذه الحالات عندما تدخل في إطار النظام القضائي. وأنها ترى أن القضاة في رومانيا يعتبرون أنفسهم طبقة اجتماعية مميزة ويعتقدون أن استقلالهم يعني أنهم مسؤولون فقط أمام القانون وليس أمام أي شخص آخر. كما أعربت عن أسفها لعدم تعاطف الرأي العام مع المشتبه فيهم جنائياً أو السجناء بسبب ارتفاع معدل الجريمة في رومانيا.

-٩ وقد خلق ارتفاع معدل الجرائم السائد حالياً أيضاً ظروفاً بالغة الصعوبة للشرطة. وسلم النائب العام بأن هناك بعض المشاكل لكنه يرى أن العامل البشري ينبغي أن يقدر حق قدره بسبب الظروف التي يتبعها الشرطة العمل فيها. وأشار إلى أن معظم حالات إساءة المعاملة يتعلق بضباط الصف الذين يتلقون أجوراً ضئيلة. وأشار أيضاً إلى أنه وإن كانت قوات الشرطة تمر بتغييرات، فإن كثيراً من رجالها دربوا في ظل النظام الشيوعي السابق، عندما كان الأرجح هو لجوء الدولة إلى القمع. وعلى الرغم من ذلك، أكد أنه تم إدخال تحسينات ضخمة وأن حالات إساءة المعاملة من قبل الشرطة نادرة وقليلة.

-١٠ لكن مماثلي المنظمات غير الحكومية الذين التقى بهم المقرر الخاص رسموا صورة مغايرة. ووفقاً لما ذكره فإن التعذيب وإساءة المعاملة أثناء المراحل الأولى من الاعتقال شائعان في كل مناطق البلد. وإن إساءة المعاملة تتخذ عادة شكل الضرب المبرح، وإن كانت هناك حالات يعلق فيها المشتبه فيهم ويضربون لتعذيبهم. كما يبلغ كثيراً عن استخدام عمليات الإحراق بالسجائر. وفي الأغلبية الكثيرة من الحالات، يستخدم الضرب لانتزاع اعتراف من المشتبه

فيه. وادعى بعض ممثلي المنظمات غير الحكومية أيضاً أن المشتبه فيهم من المجتمعات الغيرية بوجه خاص يتهددهم خطر التعذيب أو إساءة المعاملة.

١١ - وكما أشير أعلاه، يدعى أن المراحل الأولى من الاعتقال هي الفترة التي تتطوّي على أكبر مخاطر ل تعرض المشتبه فيهم جنائياً للتعذيب أو إساءة المعاملة. وبموجب الدستور الروماني، يجوز احتجاز المشتبه فيه لمدة ٢٤ ساعة بدون أمر بالقبض عليه. خلال فترة الـ ٢٤ ساعة هذه، يجوز احتجاز المشتبه فيه في مركز تابع للشرطة بموجب أمر صادر عنها، وفي هذه الحالات يجب تسجيل المشتبه فيه في سجلات المركز. إلا أن القانون الخاص بالشرطة رقم ١٩٩٤/٢٦ ينص على أن الأشخاص الذين يرفضون الكشف عن هويتهم أو الذين لا يمكن تحديد هويتهم، يمكن "اقتتيادهم" إلى مركز الشرطة لأغراض تحديد هويتهم، وهذه الفترة لا يجوز أن تستغرق أكثر من ٢٤ ساعة. وتدلل المنظمات غير الحكومية على أن هذا الحكم ينتهك الدستور لسماحة لمدة ٢٤ ساعة أخرى بعد فترة الـ ٢٤ ساعة الأولى. وقد ذكر موظفو الشرطة الذين قابلهم المقرر الخاص أن عمليات تحديد الهوية تستغرق من الناحية العملية، على أكثر تقدير، ساعات قليلة، وهم ينكرون أنهم احتجزوا أفراداً مدةً وصلت إلى ٤٨ ساعة بدون صدور أمر بذلك. وأشار وزير الدولة بوزارة الداخلية إلى أن هذا ليس تدبيراً جزائياً وإنما هو بالأحرى إجراء إداري لأغراض تحديد الهوية، لكنه اعترف أن القانون يجيز احتجاز أي شخص لمدة ٢٤ ساعة لأغراض تحديد هويته.

١٢ - ومما يثير قلقاً شديداً لدى المقرر الخاص أن القانون الناظم لشروط الاعتقال التحفظي قبل المحاكمة، وهو المرسوم ٤١٠ الذي يعود إلى عام ١٩٧٤، لا يزال مرسوماً سرياً. وقد أبلغ وزير الدولة بوزارة الداخلية المقرر الخاص أنه جرى تقديم مشروع قانون للبرلمان وسيتاح للجمهور الإطلاع عليه. وفي غضون ذلك، يبقى القانون الحالي، السري، نافذاً.

١٣ - وأعرب عدة متحدثين حكوميين عن رأي مؤداه أن مراكز الاعتقال التحفظي ينبغي أن توضع تحت سلطة وزارة العدل بدلاً من وزارة الداخلية. وكان من رأي وزير الدولة بوزارة الداخلية، ونائب المفتش العام للشرطة، على السواء، عدم إشراف الشرطة على الاعتقال التحفظي، لكنهما أشارا إلى أن الاصلاحات التشريعية الازمة لإجراء هذا التغيير ستكون عملية بطيئة. وكان المدعي العسكري أيضاً من هذا الرأي. وحتى يتحقق هذا التغيير، وأشار المقرر الخاص إلى وجود أساليب داخلية لمنع اساءة معاملة المعتقلين. فقد ذكر متحدثون عديدون، بصفة خاصة، أن المدعين المدنيين يجوز لهم تفتيش مراكز الاعتقال التابعة أو السجون التابعة للشرطة في أي وقت. وبالمثل، فإن هيئة مفتشي الشرطة العامة تقوم بعمليات تحقق مفاجئة في المراكز التابعة للشرطة. إلا أن المدعي العام أقر أمام المقرر الخاص أن عباء العمل الثقيل الملقى على كاهل المدعين المدنيين يجعل من الصعب عليهم أكثر فأكثر إجراء عمليات التفتيش هذه. كما أشار المدعي العسكري إلى أن المشكلة "ستختفي" إذا زادت مشاركة المدعين المدنيين في الإشراف على الشرطة. وتحقيقاً لهذه الغاية، أشار إلى وجوب أن يزيدوا عمليات التفتيش التي يقومون بها زيادة كبيرة، وأن يقوموا بعمليات تفحص فجائية. وأوصى المدعي العسكري أيضاً بوجوب عدم احتجاز أي مشتبه فيه بدون تصريح مسبق من المدعي، حتى بالنسبة لـ ٢٤ ساعة الأولى من الاعتقال، وبوجوب السماح لمحام بالحضور خلال الـ ٢٤ ساعة الأولى.

٤ - وفيما يتعلق بالوصول إلى محام، ينص القانون الروماني على وجوب حضور المحامي طوال الإجراءات الجنائية. إلا أنه كما أشار وزير الدولة بوزارة الداخلية فإن الإجراءات الجنائية لا تبدأ رسمياً حتى يصدر المدعى أمراً بالقبض، ولهذا السبب لا يتسعى للفرد الوصول إلى محام وهو محتجز بموجب أمر حبس صادر عن الشرطة. وأبلغ موظفو الشرطة المقرر الخاص، بشكل ثابت أن المشتبه فيه الحق في الوصول إلى محام في أي وقت كما أن الشرطة تطلعه على هذا الحق، لكن معظم الأشخاص المعتقلين الذين قابلهم المقرر الخاص أبلغوه أنهم نادراً ما أبلغوا بهذا الحق. الواقع أنه في معظم الحالات كان يعين محام، تلقائياً، لكنه لا يحضر التحقيق إلا عندما يمثل المشتبه فيه أمام المدعى للإدلاء بأقواله. وفي عدة حالات، لم يكن المشتبه فيهم حتى على علم آنذاك بأن هناك محامياً يحضر التحقيق، لأن المحامين الذين يعينون تلقائياً لا يقدمون أي مشورة أو توجيه قانوني.

٥ - وتنقى المقرر الخاص أثناء القيام ببعثته عدة شهادات من أفراد ادعوا أنهم وقعوا ضحايا لاسوء المعاملة من قبل الشرطة. وأخذت الشهادات من معتقلين في مراكز تابعة للشرطة وفي السجون، على السواء، ومن أفراد أطلق سراحهم. ولا يتخذ المقرر الخاص موقفاً بشأن مدى صحة أي ادعاء، لكنه يلاحظ أن هناك اتساقاً في الادعاءات يدفعه إلى الاعتقاد بأن اساءة المعاملة تحدث في الواقع. ويمكن تلخيص الشهادات كما يلي.

٦ - فيما يتعلق بميرون كونستانتين، المحتجز في سجن جيلافا خارج بوخارست، وقت إجراء الزيارة، فإن شرطة بوخارست قبضت عليه في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، بدون توجيه تهمة إليه حسبما يدعى. واحتجز أولأ في المقر الرئيسي لشرطة بوخارست حيث تعرض للضرب بعصي خشبية على أيدي أربعة من ضباط الشرطة حسب ادعائه. وقال إن الضباط كانوا يتطلبون منه الاعتراف بجريمة قتل عمد وأنه رفض ذلك. ويدعى أنه عانى من كسور في الترقوة، وثلاثة من أضلاعه وكسر أنفه وأحد أصابع يده اليمنى نتيجة للضرب. وأنه بعد أن قام بالاضراب عن الطعام احتجاجاً على ضربه، اعترف أخيراً بالقتل العمد عندما هدد الضباط، حسبما يدعى، بالحاق الضرر بابنته. وعلى الرغم من أنه سحب اعترافه بعد ذلك في المحكمة، فإنه اعتبر مذنباً بالقتل العمد في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٩. وقدم شكوى إلى الجمعية الرومانية المستقلة لحقوق الإنسان (SIRDO)، وهي منظمة غير حكومية، لكن في حدود علمه لم يحدث أي تحقيق على الاطلاق في ادعائه بإساءة معاملته من قبل ضباط الشرطة.

٧ - أما دانوت يورداتشي، المحتجز أيضاً في سجن جيلافا وقت إجراء الزيارة، فتفتقر التقارير إنه ألقى القبض عليه في منزله في بوخارست في الساعة السادسة من صباح يوم ٣ شباط/فبراير ١٩٩٧. وادعى أن الشرطة اقتادته إلى مخفر شرطة القسم ١٤، ثم أخلي سبيله في ٥ شباط/فبراير. ودخل في اليوم نفسه إلى قسم الطوارئ في المستشفى لاصابته بكسر في فكه وكدمات في صدره نتيجة لضربه حسبما يدعى، على أيدي ضباط الشرطة. وهذه القضية واردة في التقرير الذي قدمه المقرر الخاص إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والخمسين (E/CN.4/1999/61، الفقرة ٦٠٤). وأثناء المقابلة، أبلغ يورداتشي المقرر الخاص أنه من المقرر إصدار الحكم عليه في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩، وإن كان يأمل في إخلاء سبيله نظراً لعدم وجود أدلة ضده، وأن "العصابة"

المسؤولة عن الجريمة ذكرت أنه لم يشترك في السرقات. وقد قدم شكوى إلى المدعي العسكري ضد ضابط الشرطة، وأكملت الحكومة هذا.

- ١٨ وفيما يتعلق بغايرييل مارين باديلا، المحتجز في سجن كرايوفا وقت إجراء الزيارة، فإنه ألقى القبض عليه في ٦ آذار/مارس ١٩٩٦ في قرية لييليسه بمنطقة براهوفا بتهمتي القتل العمد والإحراق العمد. واقتيد أولاً إلى قسم الشرطة في بريازا حيث احتجز في مركز احتجاز تابع للشرطة لمدة ٢٤ ساعة. ويدعى أنه قيد بالسلسل إلى حائط وتعرض لعمليات ركل وضرب بعضى لعدة ساعات لإجباره على الاعتراف بالجريمة. كما يدعى أنه ضرب في حضور مدعية عندما أنكر اعترافه، وأنها نفسها صفعته مرتين عندما طلب إجراء فحص طبي له. ويدعى كذلك أنه طلب مساعدة محام أثناء استجوابه ورفض طلبه. واعترف في نهاية المطاف بجريمة الحرق العمد عندما وجهت تهديدات لأسرته، لكنه أنكر الاعتراف بعد ذلك عندما مثل أمام المحكمة. ويدعى أنه ليس هناك دليل ضده فيما عدا الاعتراف وقلادة للضحية يدعى أنها منحت هدية له. وادعى أنه لم يُجر له أي فحص طبي على الإطلاق باستثناء فحص طبي نفسي عندما نقل إلى سجن جيلافا. وثبت أنه مذنب بجريمة الحرق العمد وينتظر الآن استئناف الحكم. ومع أنه ليس هناك محام للدفاع عنه، فإنه أرسل ثلاثة طلبات إلى المدعي العسكري يشكو فيها من اساءة معاملته من جانب الشرطة، لم يتلق ردًا عليها. وقد اتصل الآن بالجمعية الرومانية المستقلة لحقوق الإنسان SIRDO طلبًا للمساعدة.

- ١٩ أفاد بأن قسطنطين مارييان، المحتجز في سجن كرايوفا وقت إجراء الزيارة قضى عليه في عام ١٩٩٨ واحتجز في مخفر شرطة تيرغو جيو، حيث يدعى أن اثنين من ضباط التحقيق هددوا بوضع عالمة مميزة على ملفه كي يصدر القاضي عليه أطول مدة حكم بالسجن يمكنه إصدارها عليه. ومع ذلك، فإنه لم تتساء معاملته. إلا أنه أبلغ المقرر الخاص أن ظروف احتجازه في تيرغو جيو سيئة جدًا حيث يوضع السجناء في زنازين انفرادية مقيدyi الأيدي بالأصفاد أو مقيدين بسلسل. وادعى أيضًا أن التعذيب ممارسة شائعة في السجن، وإن كان هو شخصياً لم يتعرض للتعذيب على الإطلاق.

- ٢٠ وأفاد فاليماريانيو يوجين، المحتجز أيضًا في سجن كرايوفا وقت إجراء الزيارة اشتراك مع شقيقه في مشاجرة في بار في قريته فوليا توفي على إثرها شخصان. ويدعى أنه قدم نفسه إلى مخفر الشرطة في تيميشوارا في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٨ ثم أعيد ثانية إلى فوليا من أجل استجوابه. ويدعى أنه ضرب هناك عدة مرات ليعرف أنه اشتراك في قتل الشخصين المذكورين آنفًا. ويدعى أنه كان تم لفه بسجادة وضربه بعصا خشبية معروفة بالمشواة مرتين أو ثلاث مرات أسبوعياً لأكثر من شهرين حتى يفقد وعيه. وأبلغ المقرر الخاص أن عمليات الضرب هذه لم تتوقف إلا عندما وقع بياناً يقر فيه بالواقع. وادعى عدم وجود أي محام عندما وقع على البيان. ثم أعيد ثانية إلى تيميشوارا. ويدعى أن شقيقه تعرض لنفس المعاملة، وأنه بعد ثلاثة أشهر من احتجازه في مركز تابع للشرطة أدى بأقوال تورط شقيقه، استجابة لوعود بأنه إن فعل ذلك سيخفف عنه الحكم. وقد حكم عليهما بعد ذلك بالسجن مدى الحياة. ورفضت محكمة استئناف بيستي استئنافهما، وهو ما ينتظران حالياً البت في استئناف أمام المحكمة العليا. وأنباء وقت الزيارة كان الشقيقان مضربين عن الطعام احتجاجاً على الحكمين.

-٢١ - أُفيد أن بيتريسا أيليني الذي كان محتجزا في سجن يازى وقت إجراء الزيارة قُبض عليه في ٦ شباط/فبراير ١٩٩٩ في يازى عقب مشاجرة في بار. ويدعى أنه ضُرب في الشارع ثم أعيد ثانية إلى البار حيث قام ضباط الدركي وضباط الشرطة وساقي البار أيضاً بضربه مرة أخرى ولكنه في الجزء الأعلى من جسمه وساقيه ورأسه. ثم اقتيد إلى مخفر شرطة البلدية حيث رفض الادلاء بأقواله. ويدعى أنه تعرض للضرب مرة أخرى في الطابق الأسفل في مخفر الشرطة. ثم نُقل في الساعة العاشرة مساء إلى مركز احتجاز تابع للشرطة في المنطقة، لكن الضابط المسؤول رفض احتجازه لأن جسمه كان مغموراً بدمه. ثم أخذ بعد ذلك إلى المستشفى حيث أجريت له اسعافات جراحية بعدة غرز. وأبلغ أنه عانى أيضاً من كسر أنفه، لكن على الرغم من شکواه، لم يفحص الطبيب الكدمات في ساقيه والجزء الأعلى من جسمه. ويدعى أيضاً أن الشرطة رفضت السماح له بالبقاء في المستشفى على عكس نصيحة الطبيب. وأبلغ المقرر الخاص أنه لم يُمنح شهادة طبية عقب هذه الزيارة للمستشفى. وفي ٩ شباط/فبراير ١٩٩٩، قدم إلى أحد المدعين وأبلغه أنه متهم بخرق النظام العام. وفي حضور محام معين نلقيانيا، وقع بياناً يتضمن عرضاً للوقائع من وجهة نظره، ويدعى أن بياناً آخر قدم إلى المحكمة ويتضمن إقراراً بالاغتصاب والسرقة. وبعد أسبوع من ذلك وبناءً على طلبه، قام المعهد القضائي بفحصه لكنه لم يطلع على التقرير الذي صدر. وفي ٣٠ آذار/مارس، رفض المدعي اطلاق سراحه بكفالة، لكن في ٥ نيسان/أبريل لم يمدد أمر القبض عليه. وأبلغ المقرر الخاص أن الجمعية الرومانية المستقلة لحقوق الإنسان SRDO قدّمت شكوى نيابة عنه إلى المدعي العسكري فيما يتعلق بالضرب الذي تعرض له على أيدي الشرطة والضباط الدركيين.

-٢٢ - وأُفيد أن فلورين ماكوفي الذي جرت مقابلته أيضاً في سجن يازى قُبض عليه مع شريك له في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ في محطة السكة الحديدية في بوخارست بسبب سرقة يدعى حدوثها في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وأُفيد أنهما اقتيدوا إلى المديرية العامة للسكك الحديدية في بوخارست حيث يدعى أنهما احتجزا وضرباً لمدة يوم ونصف يوم بدون أمر قبض. ويدعى أنهما ظلا يضربان لمدة ثمانية أيام بغية انتزاع اعتراف منهما. ويقول فلورين ماكوفي إن يديه قيدتا بالأصفاد في باب زنزانة، وأنه ضُرب بقبضات الأيدي والهراوات، ثم طُرح أرضاً ووجهه إلى أسفل ووضعت قطعة من الخشب على ظهره كان أحد الضباط يقفز عليها بشكل متكرر. وأن الضباط هددوا أيضاً بقتله وأنه كان بسعده سماع ما يلقاه صديقة من سوء معاملة أيضاً. وعلى الرغم من ذلك، فإنه رفض الإدلاء بأي أقوال في مركز الاحتجاز التابع للشرطة. وفي اليوم الثالث لاعتقالهما أبلغا أنهما محتجزان بأمر قبض، وفي اليوم الثاني أُفتقدا إلى المدعي بناء على طلب ماكوفي. وأنشاء النقل إلى مكتب المدعي، هددت الشرطة بمواصلة ضربهما إذا لم يعترفا أو إذا شكيا من الضرب. وفي مكتب المدعي أدلى ماكوفي بأقوال اعترف فيها بواقعة حضوره عندما قام صديقه بسرقة بعض أشياء من الشاكبي الذي كانا يعملان لديه والذي رفض أن يدفع لهم. وكان محام معين نلقيانيا حاضراً في مكتب المدعي لكن المحامي لم يشاور مع فلورين ماكوفي. وكان اثنان من ضباط التحقيقات حاضرين أيضاً. ويزعم أن المدعي كان يعلم بوضوح أنهما ضرباً، ومع ذلك وافق ماكوفي على البيان. ثم أعيد ثانية إلى الطابق الأسفل في مقر شرطة السكك الحديدية واحتجزا لمدة ٢٤ ساعة إضافية دون أن يتعرض مرة أخرى لسوء معاملة، ثم نُقل إلى يازى. وأبلغ المقرر الخاص أنه قدم شكوى إلى مكتب المدعي

ال العسكري في بوخارست في آب/أغسطس ١٩٩٨، ثم إلى مكتب المدعي العسكري في يازى. ولم يرد أي منها على شکواه.

٢٣ - وأُفيد أن فيورييل باكيو الذي جرت مقابلته أيضاً في سجن يازى، قُبض عليه في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بتهمة سرقة حبوب من مطاحن حكومية. واقتيد على الفور إلى مخفر شرطة المنطقة في سوكيافا، ثم إلى مكتب المدعي. ويدعى أنه ورّط في الجريمة بشهادة مشتبه فيه آخر عذب ووعد بإصدار حكم أخف عليه إذا قدم أسماء شركائه. إلا أن فيورييل باكيو ادعى أن الدافع الحقيقي للقبض عليه هو أن تاريخ ٢٠ أيلول/سبتمبر قد حدد لجلسة المحكمة الخاصة بالنظر في شکواه ضد ضباط الشرطة الذين يدعى أنهم ضربوه أثناء القبض عليه من قبل في علم ١٩٨٨. وأنه ثبتت براءته من التهم، في نهاية المطاف، في هذه القضية الأولى. وعندما قُبض عليه في علم ١٩٩٦ وبَخَه رجال الشرطة بطريقة ساخرة فائلين له إنه لن يتمكن من حضور الجلسة الخاصة به في المحكمة. وعندما اقتيد إلى المدعي، طلب أن يواجهه بمن يتهمه لكن المدعي رفض. ولهذا السبب رفض فيورييل باكيو الإدلاء بأقواله ويدعى أن بإمكانه إثبات أنه لا يمكن أن يكون ارتكب الجريمة المزعومة لأنه يستطيع تقديم سجلات تبين أنه كان لدى طبيب الأسنان وقت حدوث الجريمة. ويدعى أيضاً أن المدعي عليه الذي ورطه أقر أنه أدلى باسم فيورييل باكيو تحت التعذيب، وأن شخصين آخرين اشتركا في الواقع في الجريمة. ويدعى أن أمراً بالقبض عليه مدة ثلاثة أيام قد صدر، وأنه بعد هذه المدة نُقل إلى سجن يازى بدون أمر من المحكمة. ويدعى أنه مر أكثر من عام قبل أن تصدر المحكمة الأمر، ومن ثم فإن اعتقاله غير قانوني. وادعى أيضاً أن موظفي السجن هددوه إن هو اشتكي من سوء المعاملة.

٢٤ - وكما ذكر آنفاً، زار المقرر الخاص مراكز الاعتقال التابعة للشرطة في بوخارست وكرايوڤا وباكاو ويازى، وبلدية أورزيسيني وفاشلي. وفي كل من هذه المراكز، زار المقرر الخاص الزنزانات وتحدث مع المعتقلين. وفي الأغلبية الكثيرة من الحالات، اعترف المعتقلون بجرائمهم لأن جرائمهم فيها كان واضحاً. ومن الناحية الفعلية، لم يقدم أي منهم شكوى من سوء معاملة من الشرطة. ويسلم المقرر الخاص بأن الذين ما زالوا معتقلين في المراكز التابعة للشرطة، التي يقال إن إساءة المعاملة تحدث فيها غالباً، قد يخشون الانتقام منهم، ومن ثم يتزدرون في الإبلاغ عما يلقونه من إساءة معاملة. ومع ذلك، فلم تكن هناك علامات ظاهرة على إساءة المعاملة، من مثل الكدمات أو الجراح، كما أنه نظراً لأن معظم المعتقلين يقرؤون بسهولة بجرائمهم فإن الإكراه لا يكون ضرورياً. وهناك استثناء واحد يتعلق بمعتقل رغب في إبقاء اسمه في طي الكتمان. وأُفيد بأن هذا الشخص قُبض عليه مرة أخرى في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩ لسرقة يدعى أنها ارتكبت في الماضي وقُبض عليه بسببها من قبل. وقد اُفتيد أولاً إلى مخفر شرطة القرية التي بها مسكنه حيث لقَنَ "درساً" بأن قام ثلاثة من ضباط الشرطة بضربه على ظهره بهراوات مطاطية ولكمه في عينه. وكانت الكدمات التي يدعى أنها نجمت عن هذا الاعتداء لا تزال ظاهرة عندما قابله المقرر الخاص. وذكر أنه لم يجر على الإدلاء بأقوال، وإنما طلب منه مجرد الاعتراف بالسرقات التي ارتكبها. وفي مساء نفس اليوم اُفتيد إلى أحد مخافر الشرطة في الريف. ويقال إن هذا النوع من المعاملة شائع في مخافر الشرطة في الريف.

-٢٥ - اعترف جميع الموظفين الحكوميين الذين تحدث معهم المقرر الخاص بأن ظروفها لا يمكن قبولها تسود نظام السجون. والمشكلة الرئيسية هي التكدس البالغ القائم في جميع السجون والذي خلق ظروفًا يمكن وصفها بأنها لا إنسانية. فسجن جيلافا الذي بُني لإيواء ٣٨٥ سجينًا، كان يضم ١٥١ نزيلاً عندما زاره المقرر الخاص، ولا يتأتى فيه سوى ٥٦٤ سريراً للسجناء. وأبلغ مدير السجن المقرر الخاص أن السجن يضم في المتوسط عادة أكثر من ٣٠٠ نزيل. كما جرى إبلاغ المقرر الخاص بأن سجن كرايفا الذي تبلغ طاقته ٤٥٠ سجينًا يضم في الواقع ٤١٥ سجينًا يتقاسمون ٢٠٦٠ سريراً. وأبلغ مدير سجن ياري المقرر الخاص أن الطاقة الرسمية لسجنه هي ٢٥٠ سجينًا لكن العدد الفعلي وقت زيارة المقرر الخاص كان ٢٢٣ سجينًا لا يتأتى لهم سوى ١٩١ سريراً. وبوجه عام، فإن أقسى ظروف الاكتظاظ يعني منها الذكور الذين تزيد أعمارهم على ٢١ عاماً. وفي الزنزانات التي زارها المقرر الخاص في كرايفا، كانت الأسرة عبارة عن ثلاثة أو أربعة رفوف للنوم تصل إلى السقف. ومع ذلك، فلا يزال هناك نقص في عدد الأسرة بالنسبة لعدد الأشخاص في الزنزانة الواحدة مما يدفع السجناء إلى النوم على دفعات.

-٢٦ - ووفقاً لما أشار إليه رئيس لجنة حقوق الإنسان التابعة لمجلس الشيوخ، فإن "حالة السجون المأساوية" لا تعود إلى معدل جرائم مفرط كما يدعى كثيرون وإنما بالأحرى إلى معدل حبس مفرط. وأوضح وزير العدل للمقرر الخاص أن الاكتظاظ يمكن خفضه عن طريق تغيير الأحكام والسامح بالإفراج بكفالة. وفي هذا الخصوص، أوضح أن مجلس الشيوخ والنواب على السواء وافقاً على قانون لاعتماد الخدمات الاجتماعية كعقاب على الجناح. وتوضح الإحصاءات التي قدمها مدير سجن جيلافا طبيعة المشكلة. فتشير سجلاته إلى أن من بين الأشخاص المحبوسين في السجن، هناك ١٠٤ مسجونون بسبب أول جريمة ارتكبواها، ومعظمهم متهمون بالسرقة. وفي الفترة بين عام ١٩٩٥ وعام ١٩٩٨، تبين الإحصاءات الوطنية أن أكثر من ٥٠ في المائة من السجناء محبوسون بسبب جريمة السرقة. وهذا يتوقف مع الحالة التي تبيّن للمقرر الخاص في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة. فعلى سبيل المثال، في مخفر الشرطة ١٩، تحدث المقرر الخاص مع صبي يبلغ من العمر ١٥ عاماً احتجز لمدة ثلاثة أشهر في مركز تابعة للشرطة لأنّه سرق علبة سجائر من متجر، وتحدث مع صبي آخر عمره ١٨ عاماً محبوس لأنّه سرق ٤٠٠ لي (تعادل حفنة من دولارات الولايات المتحدة) من سيارة. كما تحدث المقرر الخاص مع أفراد سُجنوا لعدم قدرتهم على دفع غرامات، وأبلغ المقرر الخاص أنه في بعض الحالات حُكم على أفراد بالعمل ٤٠ يوماً في السجن بسبب مبالغ صغيرة في حدود ٤٠٠٠٠ لي.

-٢٧ - وباستثناء سجن راهوفا خارج بوخارست مباشرةً، الذي شيد مؤخرًا، فإن المرافق في معظم السجون قديمة للغاية وآيلة للسقوط. وسجن كرايفا على سبيل المثال، يزيد عمره على ١٠٠ عام. وفي جميع السجون التي زارها المقرر الخاص فإن المرافق الصحية والكهرباء بدائية وفي مسيس الحاجة إلى الإصلاح. وبوجه عام، هناك قدر ضئيل من الضوء الطبيعي في الزنزانات، أما الإضاءة الصناعية فمعتمة تشيع جواً مظلماً وكئيباً. وأبلغ وزير الدولة بوزارة الداخلية المقرر الخاص أن ٦٠ في المائة من مراكز الاعتقال في البلد (١١٤ من ١٧٠) أغلقت لأنّها لا تقي بالمعايير الدنيا. كما أوضح أنه جرى طلب مبلغ ٥ بلايين لي لتحسين الظروف الصحية في مراكز الاعتقال لكن قيل ببساطة إن الحكومة ليست لديها هذه الأموال. وهذا المبلغ لا يشمل الحاجة إلى إعادة البناء.

-٢٨ - والحالة المادية لمراكز الاعتقال التابعة للشرطة سيئة جداً أيضاً. ولئن كانت مشكلة الانتظاظ غير حادة في هذه مراكز، فإن الزنزانات مظلمة وشديدة الرطوبة وقذرة. وفي معظم الحالات تقع في الطوابق الأسفل في مخافر الشرطة وفي كل منها نافذة صغيرة توفر حداً أدنى من الإضاءة الطبيعية. والتడفئة سيئة، وبالتالي تكون الزنزانات بالغة البرودة أثناء شهور الشتاء. ويفاقم من هذه الظروف أن المعتقلين غير مسموح لهم بالخروج منها إلا لساعة واحدة لإجراء تمارين رياضية. وعندما يكون الطقس سيئاً يفضل المعتقلون أحياناً عدم الخروج لأن باحة التمارين غالباً ما تكون عرضة لكل تقلبات الطقس.

-٢٩ - وهناك بعض التقارير عن إساءة المعاملة من جانب موظفي السجون لكنها لا تبدو متكررة. إلا أن بعض نزلاء السجون يشتكون من أنهم يوضعون عدماً في زنزانات مع نزلاء عنيفين. وقد سلم وزير الدولة بوزارة الداخلية بأن بعض انتقادات توجه إلى استخدام قادة الغرف، أي السجناء الذين يختارهم حرس السجون لمراقبة السلوك العدواني للنزلاء وحمايتهم من عمليات تشويه الذات التي أصبحت مشكلة خطيرة في نظام السجون. ودافع وزير الدولة عن استخدام قادة الغرف كضرورة لأن موظفي السجون غير كافيين لمراقبة هذا العدد الكبير من السجناء، كما أن الموارد المالية غير متوفرة لاستخدام نظم مراقبة أخرى. وهذا الموقف أيدته مدير سجن جيلافا الذي قال إن معدل الموظفين إلى نزلاء السجون بلغ ١٠٠٪ واستناداً إلى ما لمسه المقرر الخاص خلال زياراته، فإنه لا يعتقد أن ممارسة العنف بين نزلاء السجون أمر يلقى التشجيع أو يسمح به من قبل موظفي السجون.

-٣٠ - وقد روى المقرر الخاص من حالة نزيلين زار كل منهما في زنزانة حبس انفرادي في سجن جيلافا. وكان كل منهما قد قام بتشويه نفسه. ونتيجة لذلك وضعاً في زنزانتي حبس انفرادي. وفي هذه الزيارة، كان يرافق المقرر الخاص طبيب من مؤسسة إيكار، وهو مركز للاستشفاء من التعذيب مقره في بوخارست. وكان بوسع الطبيب أن يؤكّد ما كان واضحاً حتى لأي شخص عادي، ألا وهو أن إصابات كل منهما كانت ملوثة بصورة بالغة وأنهما كانوا في حاجة عاجلة إلى رعاية طبية. وفي إحدى الحالتين، أوضح مدير السجن أن النزيل دق مسماراً في مقدمة رأسه كي يتقادى المثلول أمام المحكمة. ورفض إزالة المسمار من رأسه ثم أُقتيد إلى مستشفى مدني لإزالة المسمار. وعندما عاد إلى جيلافا، أجاز طبيب السجن وضعه في زنزانة حبس انفرادي. أما النزيل الثاني فابتاع أدوات معدنية ورفض أيضاً العلاج الطبي. وأوضح المدير أنه طلب نقله إلى مشفى السجن، لكن طبيب السجن رفض. وعندئذ جرح النزيل نفسه في بطنه. وفي الحالتين، عرض المدير على المقرر الخاص التقرير الذي وقعه طبيب السجن والذي يقرّر فيه لياقة كل من السجينين للحبس الانفرادي. وألح المقرر الخاص على ضرورة تلقي النزيدين، على السواء، علاجاً طبياً عاجلاً، بما في ذلك تلقيهما علاجاً نفسياً، موضحاً أنه مهما بدت تصرفات النزيدين غير معقولة، فإنه لا يمكن ترك أفراد في مثل هذه الحالة الجسمانية في حبس انفرادي كي يموتونا متأثرين بجرأتهم. وأبلغ مدير السجن المقرر الخاص أن كلا الرجلين سينقلان على الفور من زنزانتي الحبس الانفرادي إلى مشفى السجن.

-٣١ - وتلقي المقرر الخاص تقارير تفيد أن مستشفيات السجون تمثل مشكلة خطيرة تتطلب اهتماماً عاجلاً. وقام بجولة قصيرة في مستشفى سجن جيلافا وهو أحد خمسة مستشفيات في مصلحة السجون، حيث ظهر أن تحسينات

كبيرة قد تحققت. وأعرب الطبيب المرافق للمقرر الخاص عن رأي مؤداه أن الظروف في المستشفى مقبولة ومشابهة لظروف المستشفيات المدنية في رومانيا. كما أعرب نزلاء المستشفى عن ارتياحهم للرعاية التي يتلقونها. وأوضح الطبيب أنه يحدث أحياناً نقص في العقاقير لكن ذلك لا يمثل مشكلة حالياً.